منظمة الأمم المتحدة
للتربيـة والعلم والثقافة

المجلس التنفيذي

الدورة السابعة والتسعون بعد المائة

197 EX/PG/Recommendations
١٩٧م ت/ف ت/توصيات
باريس، ٢٠١٥/٩/٢٥
الأصل: إنجليزي/فرنسي

توصيات الفريق التحضيري

إلى المجلس التنفيذي في دورته السابعة والتسعين بعد المائة

(٢١-٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥)

المحتويات

البند ٤ تنفيذ البرنامج الذي اعتمده المؤتمر العام..... ١

أولاً – *تنفيذ البرنامج*..... ١

البند ٤ ثانياً – *الوضع المالي للمنظمة في عامي ٢٠١٤-٢٠١٥ (٣٧م/٥) حتى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٥ (حسابات غير مراجعة)، والتسويات المالية الناجمة عن الهبات والمساهمات الخاصة التي تم تلقيها، وجدول متابعة تنفيذ البرنامج في عامي ٢٠١٤-٢٠١٥ (٣٧م/٥ المعتمدة) الوضع في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٥ (حسابات غير مراجعة)* ١

البند ٥ متابعة القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة..... ٣

أولاً – *المسائل المتعلقة بالبرنامج* ٣

تقرير عن الأنشطة المنفذة لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية في إطار
برنامج المنظمة (٢٠١٤-٢٠١٧) وميزانيتها (٣٨م/٥)، بما في ذلك تحليل للموارد الإضافية المطلوبة ٣

البند ٥ رابعاً – *المسائل الإدارية* ٤

تنفيذ خطة العمل الرامية إلى تحسين إدارة الموارد الخارجة عن الميزانية ٤

الصندوق الاستثماري لتعزيز تنفيذ البرنامج ٥

معايير يمكن تطبيقها لاعتماد برامج جديدة أو للحفاظ على البرامج القائمة،
سواء أكانت ممولة من الميزانية العادية أم من خارجها ٦

اقتراح بشأن تقديم مؤشرات الأداء والأهداف المتعلقة بالأولويتين العامتين
المتمثلتين في أفريقيا والمساواة بين الجنسين..... ٦

البند ٦ نتائج المنتدى العالمي للتربية لعام ٢٠١٥..... ٦

البند ٧ مشاركة اليونسكو في الأعمال التحضيرية لإعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥..... ٧

البند ٩ تقرير عن تنفيذ العقد الدولي للتقارب بين الثقافات (٢٠١٣-٢٠٢٢) ٧

البند ١٢ الارتقاء بمساهمات اليونسكو لتعزيز ثقافة الاحترام..... ٧

البند ١٨ تقرير المجلس التنفيذي عن أنشطته وعن تنفيذ البرنامج..... ٨

ثانياً – *تنفيذ البرنامج والميزانية الحاليين (٣٧م/٥)* ٨

البند ٤ تنفيذ البرنامج الذي اعتمده المؤتمر العام

أولاً – تنفيذ البرنامج

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية فيما يخصّ التقرير المنشور على شبكة الإنترنت عن تنفيذ البرنامج:

- لوحظت أوجه تحسّن في محتوى الوثيقة ١٩٧م ت/٤ الجزء الأول وطريقة عرضها، ممّا يلبي توصيات الدول الأعضاء في هذا الصدد؛
- ويثير طول الوثيقة ومدى التفصيل فيها القلق، وكذلك التساؤل عن ضرورة إعداد هذا التقرير المستفيض مرتين في السنة؛
- ويبدو وصف الوضع العام القائم فيما يخص تنفيذ البرنامج بأنه "على المسار الصحيح" غير متوافق مع الوقائع المتعلقة بتنفيذ البرنامج وبالمصاعب والقيود الناجمة عن الوضع المالي الراهن، وقد قِيل إنه لا ينبغي للأمانة أن تُحجم عن الإعلام بالمصاعب والتحديات وحالات التأخر والعوائق المتعلقة بتنفيذ البرنامج؛
- ولا بدّ من تحقيق الاتساق بين عملية إعداد التقارير عن الأمور المتعلقة بتنفيذ البرنامج وعملية إعداد التقارير عن الأمور المتعلقة بنفقات تنفيذ البرنامج؛ وقد لفتت الدول الأعضاء النظر في هذا الصدد إلى أوجه التفاوت الكبيرة التي ما زالت موجودة بين الجزء الأول والجزء الثاني من الوثيقة الخاصة بهذه الأمور؛
- وطُلب إعداد قائمة لما تمخضت عنه، وما ستتمخض عنه، أعمال المجلس الاستشاري العلمي من مذكرات توجيهية.

البند ٤ *ثانياً – الوضع المالي للمنظمة في عامي ٢٠١٤-٢٠١٥ (٣٧م/٥) حتى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٥ (حسابات غير مراجعة)، والتسويات المالية الناجمة عن الهبات والمساهمات الخاصة التي تم تلقيها، وجدول متابعة تنفيذ البرنامج في عامي ٢٠١٤-٢٠١٥ (٣٧م/٥ المعتمدة) الوضع في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٥ (حسابات غير مراجعة)*

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

- أحاطت الدول الأعضاء علماً بأنّ العجز الذي كان موجوداً في الميزانية يُعتبر الآن مسدوداً، وبأنّ من المتوقع أن تنتهي فترة العامين الحالية بدون أي عجز في الميزانية؛
- وطلبت الدول الأعضاء التمييز بوضوح بين عامل الفارق الزمني ومعدل شغور الوظائف. ومن الجدير بالذكر أن المعلومات المفيدة المتعلقة بهذه المسألة موجودة في التقرير الخاص بالمناقشة التي أُجريت بشأن توجه الميزانية

(الوثيقة ١٩٦م ت/١٥ إعلام ٣)، وفي تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مشروع الميزانية لفترة العامين ٢٠١٦-٢٠١٧ (الوثيقة ١٩٦م ت/١٥ إعلام معدلة *[صدرت باللغتين الإنجليزية والفرنسية فقط]*)، اللذين قُدِّما إبّان الدورة السادسة والتسعين بعد المائة للمجلس التنفيذي؛

- والتمست الدول الأعضاء معرفة مقدار عامل الفارق الزمني المتوقع فيما يخص الوثيقة ٣٩م/٥. ويُتوقّع أن يبلغ معدل شغور الوظائف ٩٪ في نهاية عام ٢٠١٧؛

- ولا يتوافق تمويل برنامج إنهاء الخدمة الطوعي بالتراضي مع القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي في هذا الصدد إبّان دورته الاستثنائية الخامسة ودوراته اللاحقة، ولا مع قرارات المؤتمر العام، ويخالف هذا التمويل بالتالي المبدأ المتمثل في وجوب تخصيص كل الوفورات التي يجري تحقيقها للبرامج الرئيسية الخمسة. وما زالت الأسس القانونية التي جرى الاستناد إليها لتخصيص الوفورات لبرنامج إنهاء الخدمة الطوعي بالتراضي غير واضحة؛

- وطلبت الدول الأعضاء تزويد المجلس التنفيذي بقائمة للوظائف التسع والثلاثين التي جعلها برنامج إنهاء الخدمة الطوعي بالتراضي شاغرة، وتضمين هذه القائمة معلومات عمّا آلت إليه تلك الوظائف، ومنها معلومات تبيّن الدرجة الوظيفية لكل منصب وتبيّن إن كان قد جرى تخفيض الدرجة أو إلغاء الوظيفة ومعلومات عن الوفورات التي حُقّقت بفضل ذلك؛

- وأشارت الدول الأعضاء إلى أنّ أحد أهداف برنامج إنهاء الخدمة الطوعي بالتراضي يتمثل في تحسين وضع الأمانة فيما يخص خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وتساءلت بالتالي عن كيفية ارتباط فصل عدد من موظفي فئة الخدمات العامة بهذا الهدف؛

- ولوحظ أنه كان من الممكن تمويل النفقات التي مُولّت عن طريق بعض التحويلات بين بنود الاعتمادات من الاعتمادات المخصصة للباب الخامس من الميزانية؛

- ورأت الدول الأعضاء أن تعديل قرار فتح الاعتمادات المالية بعد قيام المؤتمر العام باعتماده ممارسة غير جيدة مشددةً على كون المؤتمر العام الهيئة الوحيدة التي تملك صلاحية تعديل قرار فتح الاعتمادات المالية؛

- ولوحظ، فيما يخص خطة استرداد التكاليف، اختلاف المبالغ المذكورة في الوثيقة ١٩٧م ت/٥ الجزء الرابع عن المبالغ المذكورة في الوثيقة ١٩٧م ت/٤ الجزء الثاني؛

- وما زال معدل استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية أقل بكثير من المعدل المقبول على الرغم من الجهود المبذولة لتوفير التدريب المناسب للموظفين؛

- وتنتظر الدول الأعضاء قيام الأمانة بتزويدها بمعلومات عن التحويلات المتوقعة؛

- وطلبت الدول الأعضاء المزيد من التوضيح بشأن زيادة حجم الإنفاق على الخدمات التعاقدية مبديةً مخاوف بشأن الخبرات والكفاءات الداخلية الموجودة في المنظمة.

البند ٥ متابعة القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة

أولاً – المسائل المتعلقة بالبرنامج

تقرير عن الأنشطة المنفذة لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية في إطار برنامج المنظمة (٢٠١٤–٢٠١٧) وميزانيتها (٣٨م/٥)، بما في ذلك تحليل للموارد الإضافية المطلوبة

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

- أعربت الدول الأعضاء عن تقديرها لإجراء أول تقييم شامل لأنشطة البرنامج المنفذة لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

- ولفتت الدول الأعضاء النظر إلى عدم الاتساق بين القطاعات فيما يخص إعداد الأنشطة وتخصيص الاعتمادات المالية ورصد الأموال لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

- وينبغي للوثيقة أن تتطرق إلى قضية تغيّر المناخ وعواقبه على الدول الجزرية الصغيرة النامية، وأن تأخذ بعين الاعتبار أهداف التنمية المستدامة والدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (COP21)؛

- واقتُرح النظر في إمكانية وضع آلية، ضمن نظام المعلومات عن الاستراتيجيات والمهام وتقييم النتائج ونظام الميزنة المستندة إلى النتائج، لتيسير الوقوف على الأنشطة المنفذة لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية على غرار الآلية المستخدمة لكل من الأولويتين العامتين المتمثلتين في أفريقيا وفي المساواة بين الجنسين؛

- ويتطلب تيسير الحوار مع الجهات المانحة المحتملة وضع جدول يحتوي على بيان تفصيلي واضح للنفقات الممولة من الميزانية والنفقات الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية؛

- وتحتاج المنظمة أيضاً إلى وضع استراتيجية لجمع الأموال الخارجة عن الميزانية استناداً إلى الجدول المذكور آنفاً.

البند ٥ **رابعاً – *المسائل الإدارية***

تنفيذ خطة العمل الرامية إلى تحسين إدارة الموارد الخارجة عن الميزانية

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

- أصرّت الدول الأعضاء على مواصلة عملية استعراض آلية استرداد التكاليف، وطلبت وضع جدول زمني واضح لهذا الغرض. وأعربت الدول الأعضاء عن المخاوف التي تنتابها بشأن بلوغ الغاية المتمثلة في استرداد ٢٪ من مجموع التكاليف بحلول الدورة التاسعة والتسعين بعد المائة للمجلس التنفيذي وفقاً لما قرّره المجلس التنفيذي إبّان دورته الخامسة والتسعين بعد المائة [القرار ١٩٥م ت/٥ (رابعاً، جيم)]؛
- ولُفت النظر إلى أنّ وضع استراتيجية لحشد الموارد يتطلب إعداد مشاريع جيدة؛
- وطلبت الدول الأعضاء المزيد من المعلومات عن حساب النفقات العامة لأموال الودائع وعن أساليب إدارته؛
- وطلبت الدول الأعضاء المزيد من التوضيح بشأن العلاقة والتوازن بين الميزانية العادية والأموال الخارجة عن الميزانية، إذ يصعب تحديد من يساهم في تمويل الآخر: أتساهم الميزانية العادية في تمويل المشاريع الخارجة عن الميزانية أم تساهم المشاريع الخارجة عن الميزانية في تمويل الميزانية العادية؟ وتتطلب سياسية استرداد التكاليف المزيد من الشرح والتوضيح، ويتطلب تنفيذها المزيد من التعزيز والتوطيد؛
- وشدّدت الدول الأعضاء على ضرورة عمليات الحوار المنظَّمة بشأن التمويل باعتبارها آلية دائمة، وعلى ضرورة مشاركة الدول الأعضاء كافة (لا الجهات المانحة فقط) في هذه العمليات. وطُلب أيضاً إشراك الدول الأعضاء كافة في إعداد إجراءات عمليات الحوار المنظَّمة اللازمة بشأن التمويل؛
- وأُبديت مخاوف بشأن قدرة الموظفين على جمع أموال خارجة عن الميزانية من القطاع الخاص، ولا سيّما في المكاتب الميدانية؛
- وأُشير إلى أنّ أحد أهداف شبكة المكاتب الميدانية يتمثّل في جمع الأموال الخارجة عن الميزانية، ولذلك ينبغي تحديد أهداف واضحة لمديري المكاتب الميدانية فيما يخص جمع الأموال وأخذ هذه الأهداف بعين الاعتبار في تقييم أدائهم؛
- وأُبديت مخاوف بشأن قدرة المنظمة بوجه عام على تنفيذ استراتيجيتها الخاصة بتعبئة الموارد؛
- وجرى التساؤل، نظراً إلى المعلومات المقدمة عن الدورات التدريبية التي نُظّمت مؤخراً، عمّا إذا كانت هناك فعلاً استراتيجية شاملة لتدريب الموظفين؛
- وأُبديت مخاوف بشأن المشاركة الكاملة في وضع وتطبيق التعريف الموحَّد للتكاليف التشغيلية على صعيد منظومة الأمم المتحدة؛

- واستُعلم عمّا إذا كانت هناك بُنى تنفيذية ملائمة للاضطلاع بمشاريع ضخمة مشتركة بين القطاعات وتلبية الأولويات المشتركة بين القطاعات؛
- ولُفت النظر، بعد الترحيب بسياسة التقييم الجديدة، إلى ضرورة مواصلة تطبيقها على جميع عمليات التقييم، ومنها عمليات التقييم اللامركزية؛
- ومن المهم التشديد في مشروع القرار المقترح تشديداً صريحاً على دور المكاتب الميدانية، ولا سيّما فيما يخصّ الفقرة ٧ من مشروع القرار؛
- واستُعلم عمّا إذا كانت عملية حشد الموارد الخارجة عن الميزانية وسُبل التمويل الجديدة المبتكرة قد عادت بفوائد على الأولوية العامة المتمثلة في أفريقيا كما قالت الأمانة أثناء المناقشات السابقة.

الصندوق الاستثماري لتعزيز تنفيذ البرنامج

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

- ينبغي التذكير بأن فكرة إنشاء الصندوق الاستثماري لتعزيز تنفيذ البرنامج ركن أساسي من أركان التوافق الذي تمّ التوصل إليه بشقّ الأنفس بشأن الميزانية القائمة على سيناريو النمو الاسمي الصفري المعزَّز؛
- وينبغي لهذا الصندوق الاستثماري أن يحقق عوائد لا تقل عن ١١ مليون دولار أمريكي في إطار الوثيقة ٣٩م/٥ وفقاً لما جرى التوافق عليه بشأن الميزانية؛
- ومن المعلوم أنّه سيجري وضع الاستثمار لتعزيز تنفيذ البرنامج موضع التطبيق في إطار البرامج والخدمات القائمة؛
- ولفتت الدول الأعضاء النظر إلى القضايا التالية بغرض تناولها بقدر أكبر من التفصيل أو التوضيح: عوائد الاستثمار، والجدول الزمني للاستثمار، ومدة الاسترداد، وعدم ذكر خيارات استثمارية أخرى في الوثيقة؛
- ولا بدّ من الحرص على الوضوح فيما يخص تعريف الاستثمار في هذا السياق، ويجب اقتراح تعريف أكثر دقةً للاستثمار؛
- ولا بدّ أيضاً من إضفاء المزيد من الوضوح على الوفورات المعلنة المنتظر تحقيقها بفضل استراتيجية إدارة المعارف وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبفضل الاستثمارات المقترحة في مجال إدارة المعارف وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- وقد أفادت الأمانة بأنّ استثمارات/مخصصات هذا الحساب "الاستراتيجي" الخاص ستُعرض على الدول الأعضاء للموافقة عليها.

معايير يمكن تطبيقها لاعتماد برامج جديدة أو للحفاظ على البرامج القائمة، سواء أكانت ممولة من الميزانية العادية أم من خارجها

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

- لا بدّ من اقتراح مشروع قرار بشأن هذا البند؛ وقد جرى التذكير، في هذا الصدد، بأن كلّ بند يُعرض على المجلس التنفيذي ينبغي أن يكون مشفوعاً بمشروع قرار؛
- ولا بدّ للدول الأعضاء من الاطّلاع على المعايير المستخدمة لاعتماد برامج جديدة أو للحفاظ على البرامج القائمة أو لإنهائها. وينبغي توضيح نطاق تطبيق هذه المعايير؛
- ولا بدّ من أخذ المهمة الأساسية المسندة إلى اليونسكو بعين الاعتبار عند النظر في مواصلة البرامج القائمة؛
- ولا بدّ أيضاً من وضع أساليب لإعداد خلاصة جامعة للمعايير بطريقة شاملة وتحليلية.

اقتراح بشأن تقديم مؤشرات الأداء والأهداف المتعلقة بالأولويتين العامتين المتمثلتين في أفريقيا والمساواة بين الجنسين

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسألتين التاليتين:

- طلبت الدول الأعضاء تعميم استخدام مؤشرات الأداء المتعلقة بالأولويتين العامتين في جميع قطاعات البرنامج بدلاً من قصر هذه المؤشرات على بعض النتائج المنشودة؛
- ولا بدّ من اقتراح مشروع قرار بشأن هذا البند.

البند ٦ نتائج المنتدى العالمي للتربية لعام ٢٠١٥

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

- لا بدّ من وضع خطة تنفيذية طويلة الأجل لتحويل محتويات التقرير إلى أعمال ملموسة ومستدامة، ولا سيّما فيما يخص الوثيقة ٣٩م/٥. وسيجري تقديم تقرير استراتيجي عن النتائج إلى المجلس التنفيذي إبّان دورته التاسعة والتسعين بعد المائة؛
- ولا بدّ من وضع استراتيجية لتحقيق نتائج ملموسة على الصعيد القُطري، ولا بدّ أيضاً من وضع آليات طموحة ومبتكرة؛
- وأشارت الدول الأعضاء إلى التعقيدات التي تنطوي عليها إجراءات الرصد؛

- وأُثيرت مسائل لوجستية بشأن مكان وزمان تدشين إطار العمل الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠، المعتزم تدشينه في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

البند ٧ مشاركة اليونسكو في الأعمال التحضيرية لإعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

- لا بدّ من إجراء مناقشة بشأن الميزة النسبية لليونسكو في مجال المشاركة في الإعداد لتنفيذ خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وما هو الدور الذي ستضطلع به اليونسكو؟ وكيف تعتزم اليونسكو الاضطلاع بهذا الدور وما هي الموارد التي ستخصصها لهذا الغرض؟
- ودعت الدول الأعضاء الأمانة إلى الاستفاضة في وثيقة المناقشة [الجزء الثاني من الوثيقة ١٩٧م ت/٧] لكي يتسنى الاستناد إليها في المناقشات التي سيجريها المؤتمر العام بشأن الوثيقة ٣٩م/٥ التي سيجري إعدادها للفترة المقبلة؛
- ولُفت النظر إلى ضرورة وضع مبادئ توجيهية لتنظيم هذه المناقشات التي سيجريها المؤتمر العام؛
- ولا بدّ بوجه عام من ربط البند ٧ بالبند ٢٢ الخاص بموضوع "التحضير للدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر العام".

البند ٩ تقرير عن تنفيذ العقد الدولي للتقارب بين الثقافات (٢٠١٣-٢٠٢٢)

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسألة التالية:

- توصي الدول الأعضاء بأن ينظر المجلس التنفيذي في هذا البند بدون مناقشة.

البند ١٢ الارتقاء بمساهمات اليونسكو لتعزيز ثقافة الاحترام

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

- لُفت النظر إلى عدم قيام الدول الأعضاء التي اقترحت إدراج البند ١٢ في جدول الأعمال بعرض هذا البند؛
- ولاحظت الدول الأعضاء عدم وضوح النطاق والحدود في الوثيقة المقدمة. وتعذّر على الأمانة وعلى الدول الأعضاء بالتالي تحديد طبيعة وحجم العمل المنشود من اليونسكو فيما يخص هذا البند؛
- ويوصى بتزويد المجلس التنفيذي بنص قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ١٨/١٦ المؤرخ في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١ مع الوثيقة ١٩٧م ت/١٢.

البند ١٨ تقرير المجلس التنفيذي عن أنشطته وعن تنفيذ البرنامج

ثانياً – تنفيذ البرنامج والميزانية الحاليين (٣٧م/٥)

يود الفريق التحضيري استرعاء انتباه المجلس التنفيذي إلى المسألتين التاليتين:

- أعربت الدول الأعضاء عن قلقها من تغيير شكل الوثيقة ١٩٧م ت/١٨ الجزء الثاني، وأوصت بعرضها على المؤتمر العام بالشكل الذي اتُّفق عليه من قبل؛
- ولعلّ المؤتمر العام يرغب في النظر في الشكل المستقبلي المنشود لهذا التقرير.

وقد اعتُمدت هذه التوصيات، بعد تعديلها، في القاعة الرابعة في الساعة السادسة ودقيقتين من مساء يوم ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥.